

## زكاة

القرار رقم (IR-2021-328) |

الصادر في الاستئناف رقم (ZI-25821-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات

ضريبة الدخل في مدينة الرياض

## المفاتيح:

ربط زكوي - ربط ضريبي - الأعلاف - أكياس التعبئة - الأدوية - تكلفة الصوص - الإيجارات - موردين - عملاء دفعات مقدمة - حولان الحول - وعاء زكوي.

## الملخص:

مطالبة المستأيف إلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراض المستأيف على الربط الزكوي الضريبي لعام ٢٠١٥م؛ مطالبا بحسم البنود من الوعاء الزكوي مستندا إلى في البند الأول: (الأعلاف لعام ٢٠١٥م)، والبند الثاني: (أكياس التعبئة لعام ٢٠١٥م)، والبند الثالث: (الأدوية لعام ٢٠١٥م) وذلك لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم، البند الرابع: (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٥م)، والبند الخامس: (الإيجارات لعام ٢٠١٥م) لأنه قام بتقديم كشوف الحسابات البنكية لتأكيد واقعة الدفع الفعلي، البند السادس: (موردين حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) لعدم حولان الحول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٢٩,٠٩٢) ريال وهو ما حال عليه الحول، البند السابع: (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) لعدم حولان الحول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٢٣٤,٧٧٧) ريال وهو ما حال عليه الحول - أجابت الهيئة بأنها تؤكد على وجهة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أن ما أثاره المكلف لا يخرج عما سبق وأن تقدّم به أمام دائرة الفصل وأجابت عن الهيئة في حينه - ثبت للدائرة الاستئنافية في البنود الأول والثاني والثالث والرابع والخامس: كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذه المصروفات، وفي البندين السادس والسابع: عدم حولان الحول على المبلغ محل الخلاف - مؤدى ذلك: قبول استئناف المكلف بشأن البند السادس وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام بتقرير إضافة مبلغ (٥٨,٨٨١) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه، وقبول استئناف المكلف بشأن باقي البنود ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

## المستند:

- الفتوى رقم (٢٢٦٦٥) وتاريخ ١٤٢٤/٠٤/١٥هـ

## الوقائع:

### الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الأحد ١٤٤١/١٢/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٠/٠٨/١٦م؛ اجتمعت الدائرة الأولى الاستثنائية للمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة الرياض، ... وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام ٢٠١٥م، المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق بمصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٢٠١٥م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق بتكلفة الصوص لعام ٢٠١٥م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق لبند الايجارات لعام ٢٠١٥م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق بتأمينات اجتماعية لعام ٢٠١٥م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند الموردين وعملاء دفعات مقدمة لعام ٢٠١٥م.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ بند (الأعلاف لعام ٢٠١٥م) فإنه يجب حسم البند من الوعاء الزكوي، وذلك لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الدائنة الظاهرة بالقوائم من خلال إضافة مخزون أول المدة إلى مشتريات الأعلاف المقدمة بالكشوف - مخزون آخر المدة - إعانات الأعلاف المقدمة من المورد بقيمة (١,٢٤٧,٣٤٠) ريال، كما تم تقديم كافة المستندات المؤيدة لذلك، وفيما يخصّ بند (أكياس التعبئة لعام ٢٠١٥م) فإن المكلف يدّعي بأنه يجب حسم البند من الوعاء الزكوي، لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم وما أظهرته الهيئة من اختلاف هو بسبب ضمه إلى بنديّ الأعلاف والأدوية بطريقة غير صحيحة، وفيما يخصّ بند (الأدوية لعام ٢٠١٥م) فيدّعي المكلف بأنه يجب حسم البند من الوعاء الزكوي، لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم من خلال إضافة مخزون أول المدة إلى مشتريات الأدوية المقدمة بالكشوف يخضم مخزون آخر المدة المقدمة بالكشوف، وفيما يخصّ بند (تكلفة

الصوص لعام ٢٠١٥م) فيدعي المكلف بأنه يجب حسم هذا البند لأنه قام بتقديم كشوف الحسابات البنكية لتأكيد واقعة الدفع الفعلي، حيث أنه لا يملك فقاصة صيخان ولا مسلخ ولا مزارع تربية دواجن ويقوم باستئجارها بموجب عقود تشغيل، وفيما يخص بند (الإيجارات لعام ٢٠١٥م) فيدعي المكلف بأنه يجب حسم هذا البند لأنه قام بتقديم كشوف الحسابات البنكية لتأكيد واقعة الدفع الفعلي، حيث أنه لا يملك فقاصة صيخان ولا مسلخ ولا مزارع تربية دواجن ويقوم باستئجارها بموجب عقود تشغيل، وفيما يخص بند (موردين حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) فإن المكلف يدعي بوجود حسم المبلغ التالي (٦,٢٩٤,٣٦٣) ريال من الوعاء الزكوي لعدم حولان الحول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٢٩,٠٩٢) ريال وهو ما حال عليه الحول، وفيما يخص بند (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) فإن المكلف يدعي بوجود حسم المبلغ التالي (٣٥٠,٤٠٩) من الوعاء الزكوي لعدم حولان الحول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٢٣٤,٧٧٧) ريال وهو ما حال عليه الحول، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء ١٤٤٢/١٢/٠٥هـ، الموافق ٢٠٢١/٠٧/١٤م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني لمدة (١٠) أيام، فورد من الهيئة مذكرة جوابية تجيب فيها عن استئناف المكلف، بأنها تؤكد على وجهة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أن ما أثاره المكلف لا يخرج عمّا سبق وأن تقدّم به أمام دائرة الفصل وأجابت عن الهيئة في حينه، كما أضافت الهيئة بأنه وفيما يخص بند (مصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٢٠١٥م) فإن المكلف لم يقدم أي المستندات المؤيدة لتلك المصاريف وتمّ رفض اعتراضه استناداً على الفقرة (١) من البند (أ) من المادة (٥) من لائحة جباية الزكاة، وفيما يخص بند (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٥م) فإن الهيئة طالبت المكلف بتقديم كشف من دفتر الأستاذ العام بتلك المصاريف وبعد الدراسة ولوجود تباين بين الأرصدة المثبتة في الكشوفات مع الأرصدة الظاهرة في القوائم المالية ولعدم تقديم المكلف للمستندات المؤيدة لما يدّعيه تمّ رفض اعتراضه، وفيما يخص بند (الإيجارات لعام ٢٠١٥م) فإن الهيئة طالبت المكلف بتقديم صور من عقود الإيجارات وإثبات السداد ولم يرد من المكلف ما تمّ طلبه وإنما اكتفى فقط بتقديم صور من الشيكات دون كشف للحسابات ومصادقة المحاسب القانوني عليها ومعلوم بأن الشيكات وحدها لا تعدّ دليلاً على السداد، وفيما يخص بند (الموردين وعملاء دفعات مقدمة لعام ٢٠١٥م) فإن الهيئة استندت في إجراءاتها على الفتوى رقم (٢٢٦٦٥) وتاريخ ١٥/٠٤/١٤٢٤هـ. والفقرة (٤) من المادة (٤) من لائحة جباية الزكاة، وتطلب الهيئة من الدائرة الموقرة عدم قبول أي مستندات جديدة للمكلف لم يسبق له تقديمها خلال مرحلة الفحص ومرحلة الاعتراض، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل لما تقدّم من أسباب.



## الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

**وفي الموضوع،** وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث إنه وفيما يخص بند (مصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٢٠١٥م) وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه يجب حسم هذه المصاريف لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجرائها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث تبين للدائرة أن هذا البند متعلق بمصروفات الأعلاف والأكياس والأدوية التي رفضت الهيئة حسمها لعدم تقديم المستندات المؤيدة لها ولعدم تطابق الأرصدة بالكشوفات المقدمة مع أرصدة القوائم المالية، وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي قدمها المكلف، تبين كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذه المصروفات، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى أحقية المكلف في حسم تلك المصروفات من وعائه الزكوي، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بخصوص هذا البند.

وحيث إنه وفيما يخص بند (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٥م) وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه لا يملك التجهيزات اللازمة لقيام النشاط وبالتالي فقد تكبد مصاريف تمثلت باستئجار فحاسة للصيضان ومسلاخ ومزارع لتربية الدواجن وقام بتقديم كافة المستندات المؤيدة لواقعة الدفع الفعلي، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجرائها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي قدمها المكلف، تبين كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذا المصروف، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى أحقية المكلف في حسم هذا المصروف من وعائه الزكوي، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بخصوص هذا البند.

وحيث إنه وفيما يخص بند (الإيجارات لعام ٢٠١٥م) وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه لا يملك كافة الإمكانيات اللازمة لقيام النشاط وبالتالي فإنه تكبد مصاريف تمثلت بعقود الإيجارات المثبتة وقام بتقديم كافة المستندات المؤيدة لواقعة الدفع الفعلي، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجرائها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي قدمها المكلف، تبين كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذا المصروف، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة

إلى أحقية المكلف في حسم هذا المصروف من وعائه الزكوي، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بخصوص هذا البند.

وحيث إنه وفيما يخص بند (الموردين حال عليهم الحول لعام 2010م) فيمكن اعتراض المكلف في أن الهيئة قامت في ربطها باحتساب ما لم يحل عليه الحول مع ما حال عليه الحول دون تفريق ويطلب إخضاع ما حال عليه الحول فقط للزكاة، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي أرفقها المكلف تبين أن ما حال عليه الحول من المبلغ محل الخلاف يبلغ (٥٨,٨٨١) ريالاً، الأمر الذي يتقرر معه لدى هذه الدائرة قبول استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل بتقرير إضافة مبلغ (٥٨,٨٨١) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه.

وحيث إنه وفيما يخص بند (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الحول لعام 2010م) فيمكن اعتراض المكلف في أن الهيئة قامت في ربطها باحتساب ما لم يحل عليه الحول مع ما حال عليه الحول دون تفريق ويطلب إخضاع ما حال عليه الحول فقط للزكاة، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي أرفقها المكلف تبين عدم حوّلان الحول على المبلغ محل الخلاف، مما يتقرر معه لدى هذه الدائرة قبول استئناف المكلف.



## القرار:

### ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

**أولاً:** قبول الاستئناف شكلاً ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي المتعلّقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2010م.

### ثانياً: وفي الموضوع:

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (مصاريف لم يقدم لها مستندات لعام 2010م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحجيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (تكلفة الصوص لعام 2010م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحجيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (الإيجارات لعام 2010م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحجيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (موردين حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام بتقرير إضافة مبلغ (٥٨,٨٨١) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

**وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.**